

الخلافة

[95] توضأت فنقد الماء ، فدعوت الجارية فأبطأت علي بالماء ، ويجف وضوئي؟ قال: أعد

- (1). مسألة 42: الترتيب واجب في الوضوء، في الأعضاء كلها. ويجب تقديم اليمين على اليسار. وقال الشافعي بمثل ذلك (2) إلا في تقديم اليمين على اليسار (3). وبه قال أمير المؤمنين عليه السلام، وابن عباس، وبه قال قتادة (4) وأبو عبيد القاسم بن سلام (5) وأحمد، وإسحاق (6). وقال أبو حنيفة: الترتيب غير واجب (7) وبه قال مالك (8) وهو المروي = رجاله: 322. (1) التهذيب 1: 88، 98 حديث 231، 256. والكافي 3: 35 حديث 8، والاستبصار 1: 72 حديث 221. (2) التفسير الكبير 11: 153، والأم 1: 30، المبسوط للسرخسي 1: 55، أحكام القرآن للجصاص 2: 360، وفتح المعين: 6، وبداية المجتهد 1: 16، وشرح فتح القدير 1: 23، وأحكام القرآن لابن العربي 2: 55، وبدائع الصنائع 1: 22، ومغني المحتاج 1: 54. (3) الأم 1: 30. (4) أبو الخطاب، قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري. كان أعمى. مات سنة (117 هـ). طبقات الفقهاء: 72 وتهذيب التهذيب 8: 351. (5) أبو عبيد، القاسم بن سلام - بتشديد اللام - البغدادي، الفقيه النحوي القاضي أخذ عن الكسائي، والفراء، وإسماعيل بن عياش وغيرهم. ولي القضاء بطرسوس، مات سنة (244 هـ). طبقات الفقهاء 76، وبغية الوعاة: 376. (6) مسائل الإمام أحمد بن حنبل: 11، وبداية المجتهد 1: 16. وتفسير القرطبي 6: 98. (7) المبسوط للسرخسي 1: 55، ومراقي الفلاح: 12، وبداية المجتهد 1: 16، وتفسير القرطبي 6: 98، وشرح فتح القدير 1: 23، وبدائع الصنائع 1: 22، والتفسير الكبير 11: 153، وأحكام القرآن للجصاص 2: 360. (8) أحكام القرآن للجصاص 2: 360، ومقدمات ابن رشد 1: 54، وبداية المجتهد 1: 16، وحاشية الدسوقي 1: 99، والتفسير الكبير 11: 153، وتفسير القرطبي 6: 99.